في القسمة الدراهم والدنانير ولاحدهم مسيل في ملك الآخر او طريق لم يشترط في
القسمة فان امكن صرف الطريق والمسيل عنه فليس له ان يستطرق ويسيل
في نصيب الآخر وان لم يمكن فسخت القسمة واذا كان سفلٌ لا علو له وعلوٌ لا سفل
له وسفل له علو قوّم كل واحد على حدة وقسم بالقيمة ولا يعتبر ذلك واذا اختلف
المتقاسمون وشهد القاسمان قبلت شهادتهما فان ادعى احدهما الغلط
وزعم ان مما اصابه شيء في يد صاحبه فقد اشهد على نفسه بالاستيفاء لم يصدق
على ذلك الا ببينة وان قال استوفيت حقي ثم قال اخذت بعضه مني فالقول
قول الخصم مع يمينه وان قال اصابني الى موضع كذا فلم يسلمه الي ولم يشهد على
نفسه بالاستيفاء وكذبه شريكه تحالفا وفسخت القسمة واذا استحق بعض
نصيب احدهما بعينه لم تفسخ القسمة عند ابي حنيفة ويرجع بحصته ذلك من نصيب
شريكه وقال ابو يوسف تفسخ القسمة

كتاب الاكراه

يثبت حكمه اذا حصل ممن يقدر على ايقاع ما توعده به سلطانا كان او لصا
واذا اكره الرجل على بيع ماله او على شرى سلعة او على ان يقر لرجل بالف او يؤاجر
داره فاكره على ذلك بالقتل او بالضرب الشديد او بالحبس فباع او اشترى فهو
بالخيار ان شاء امضى البيع وان شاء فسخه وان كان قبض الثمن

طوعا

الهميان ولا يغسل رأسه ولا لحيته بالخطمي ويكثر التلبية عقيب الصلوات
وكلما علا شرفا او هبط واديا او لقي ركبانا وبالاسحار واذا دخل مكة
ابتدأ بالمسجد الحرام فاذا عاين البيت كبر وهلل ثم ابتدأ بالحجر الاسود
واستقبله وكبر ورفع يديه واستلمه وقبله ان استطاع من غير
ان يؤذي مسلما ثم اخذ في الطواف عن يمينه مما يلي الباب وقد اضطبع
قبل ذلك رداءه فيطوف بالبيت سبعة اشواط ويجعل طوافه من
وراء الحطيم ويرمل في الاشواط الثلثة الاول فيمشي فيما بقي على هيئته
ويستلم الحجر كلما مر به ان استطاع ويختم بالاستلام الطواف ثم يأتي
المقام فيصلي عنده او حيث ما تيسر له من المسجد وهذا الطواف القدوم
وهو سنة وليس بواجب وليس على اهل مكة طواف القدوم ثم يخرج الى الصفا
فيصعد عليها ويستقبل القبلة ويكبر ويهلل ويصلي على النبي عم ويدعو الله
سبحانه وتعالى لحاجته وينحط نحو المروة ويمشي على هيئته فاذا بلغ الى
الوادي سعى بين الميلين الاخضرين سعيا حتى يأتي المروة فيصعد
عليها ويفعل على الصفا وهذا شوط واحد فيطوف سبعة اشواط يبتدئ
بالصفا ويختم بالمروة [illegible] ثم يقيم بمكة حراما ويطوف بالبيت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)